

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٤٠) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٧

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد اسم وسيطي التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيطي تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	هدير احمد عبد الحي محمد عوض	٤٦٦٠٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٢١٠٠١١٣٤٤٥٤٦
٢	اسلام حسن ابراهيم حسن عرفات	٤٤٦٣٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٨١٦١٣٠٠٠٧٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح